

وزارة المالية قرار رقم ٢٥١ لسنة ٢٠١٨

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بتصفية الأوضاع الناشئة على فرض الحراسة ؛
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
فى ١٩٥٩/٢/٢٨ ؛

وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات ؛
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإدارى التعدى الواقع من السيدة/ سلوى محمد البكرى ، أو أى متعدد
آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ٧٦٧,٥٩ متر مربع وما عليها من مبانٍ ،
الكائنة بحوض برنجى وكينجى مربوط نمرة (٣) قسم رابع فصل رابع من تقسيم البارون
فيلكس دى منشة - قسم العامرية محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٨/٨/٩

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عماد فوزى فرج محمد

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٨

٢٠١٨/٢٥١١٩ - ٢٠١٨/٨/١٣ - ١٣٠٩